

اعتقل شابا من ضاحية ذنابة شرق طولكرم واقتحم قلقيلية

الاحتلال يشدد إجراءاته العسكرية في محافظات الضفة ويعرقل حركة المواطنين

المنتشرة على طول امتداد الشارع الموصل لبلدات بتير، ونحالين، وقرتي حوسان، وواد فوكين، ومدخل قرية الشوارة شرق بيت لحم، وبمحافظه سلفيت، أغلقت قوات الاحتلال غالبية مداخل القرى والبلدات بالبوابات الحديدية، حيث أغلقت المدخل الشرقي لبلدة مردا، وبوابة بلدة ديراستيا، إضافة إلى من بلدة قراوة بني حسان، كما أغلقت مدخل بلدة دير بلوط.

واعتقلت قوات الاحتلال، شابا ونكلت به عند البوابة الحديدية المقامة بالقرب من بلدة قراوة بني حسان، غرب سلفيت.

وأفادت مصادر محلية بأن جنود الاحتلال نكلوا بالشاب، واحتجزوه والتحقيق الميداني، دون معرفة هويته حتى الآن.

كما أغلقت قوات الاحتلال حاجز جبع العسكري، الذي يفصل بلدتي الرام وجبع، ويعتبر المدخل الرئيسي لمحافظة رام الله والبيرة والقدس.

وفي طولكرم، أغلقت قوات الاحتلال بوابة جسر جبارة عند المدخل الجنوبي للمدينة، واستهدفت المواطنين العالقين بالغاز السام المسيل للدموع، فيما قطعت الطريق ما بين المدينة وقرى الكفريات، وبقاى محافظات الضفة، ومنعت المركبات من الخروج، وفي وقت الذي شددت من إجراءاتها على حاجز عناب شرق طولكرم، وخاصة للخارجين من

المدينة وقرى الكفريات، وبقاى محافظات الضفة، ومنعت المركبات من الخروج، في الوقت الذي شددت من إجراءاتها على حاجز عناب شرق طولكرم، وخاصة للخارجين من

المدينة وقرى الكفريات، وبقاى محافظات الضفة، ومنعت المركبات من الخروج، في الوقت الذي شددت من إجراءاتها على حاجز عناب شرق طولكرم، وخاصة للخارجين من

المدينة وقرى الكفريات، وبقاى محافظات الضفة، ومنعت المركبات من الخروج، في الوقت الذي شددت من إجراءاتها على حاجز عناب شرق طولكرم، وخاصة للخارجين من

المدينة وقرى الكفريات، وبقاى محافظات الضفة، ومنعت المركبات من الخروج، في الوقت الذي شددت من إجراءاتها على حاجز عناب شرق طولكرم، وخاصة للخارجين من

المدينة وقرى الكفريات، وبقاى محافظات الضفة، ومنعت المركبات من الخروج، في الوقت الذي شددت من إجراءاتها على حاجز عناب شرق طولكرم، وخاصة للخارجين من

المدينة وقرى الكفريات، وبقاى محافظات الضفة، ومنعت المركبات من الخروج، في الوقت الذي شددت من إجراءاتها على حاجز عناب شرق طولكرم، وخاصة للخارجين من

المدينة وقرى الكفريات، وبقاى محافظات الضفة، ومنعت المركبات من الخروج، في الوقت الذي شددت من إجراءاتها على حاجز عناب شرق طولكرم، وخاصة للخارجين من

المدينة وقرى الكفريات، وبقاى محافظات الضفة، ومنعت المركبات من الخروج، في الوقت الذي شددت من إجراءاتها على حاجز عناب شرق طولكرم، وخاصة للخارجين من



يعلن مكتب الشركات لدى وزارة الاقتصاد لدى مرافق الشركات أن شركة الوليد لتصنيع الجبارة والرخام، م.ج.م.ع. والمسجلة لديها تحت رقم 562417584 قد تقدمت بتلك تعديل على اسم الشركة من الوليد لتصنيع الجبارة والرخام إلى الشركة الوليد للجر والاعمال الانشائية) ومن لديه اعتراض عليه يتوجه الى مكتب مسجل الشركات في المحافظة .



إلى المحكمة لتسوية بيت لحم في الدعوى رقم (101/2023) تسوية 1. على جمال علي جيايبيس يقضي حضورك إلى محكمة تسوية بيت لحم يوم الخميس الموافق 6/4/2026 الساعة 9:00 للظنر في دعوى تسوية رقم (101/2025) والتي ارفعها عليك المدعي راجي ميخائيل جريس مقصية/ بيت بيت مساحور، لثلاث ميلانين جرس ابو فرح منذ يوم الخميس - بيت مساحور ومسلطة وكهف النحامي، رائد حريش سليم عمية دعوى موضعها خصص بغيره مرة هفتر، وفي اسباب لائحة الدعوى مايلي- موضوع الاعتراض- قيود واوسميلات واو احمدة واو اسماة واو احمدة واو تملك قطع الاراضي رقم 55 الواقعة ضمن حوض مساحور ابو فرح الغربي رقم 24 التي الشمالي الشرقي رقم 1 من اراضي هنادرة وبريعة وذلك للاعتراض على ما مفادته، ثلث (3/1) الحقوق واو احمص واو اسماة في قيود القفلة المنكورة ضمن جدول الحقوق المعلق بتاريخ 2024/7/25 المرحدة باسم المصالحين عليه.

لويود الاعتراض ضمن المدة القانونية واستيفائه العناصر الشكلية للتمس بقبوله شكلا ومن موضوع اعلا مايلي- بتاريخ 9/12/2019.

2- ان مورت المرعوضين المرحوم والدهم يملك وينصرف في ثلث الحقوق والخصص والساحة في قطعة الارض رقم 924 من حوض 2 بمحيط مزارع اللوز والبالح المساحة القديية 58 دونم وفق فخراج الفسخ والبيع مساحتها الواقعية والحقفيية 113 دونم حسب حدود الارض المسجدة، وبالتالي مساحة واو حق المرعوضين من كامل مساحة الارض يمثل (7/1) ثلث الحقوق والخصص فيها، والتي كان يحددها جيبس الواف والصحيح مايقبل تجزئتها وتقسيمها في قطرات التسوية من مصلح محمد سالم عبيات وبن الجنيور ورثة المرحوم محمد موسى الله العروج والشرق سالم العوض حبيب (اشراخ) وبن العرب وثة المرحوم محمد حسن ابو القلم بموجب محادثات موقعة من الماجرئين 3- ان المرحوم مرعوض كان يزرع ويحرسها وواضع ايداعها بالتقافة والاتفاق وتكليف من المرحوم محمد سالم عبيات الذي قام على تسليم الارض بالمع 1999 لميليكيتها المرعوضين وارجاعها اليهم بصفتهم اصحاب الارض وبشرايط ان ياتر استمر عشرات السنين بالتصرف والعمل بالبنية عن المرعوضين دون اخط ما هو ثابت بقرائة اعم القضاء، وتبديده الصلحة والمخالصة مع الجراز وشراعه بعض الخصص فقد اقبل

عبي جزء من اصل مساحة قطعة الارض من ثلث الحوض كاتفله له واو نتيجة شرانه للجزء الوافع بالجهة الشمالية الغربية من اصل مساحة الارض في العام 1999 بموجب اتفاقية وقعت من رثة اصحاب حوض وخصص بالقطعة 4- ان المرعوضين وبنم تقويمهم للاتعات ومساكينهم وخصصهم في مساحة الاراضي المرعوض عليها التي تمثل جزء من اصل مساحة راضهم المرفقة ضمن موقع مختلفة من ضمن حدودها الا ان اسماتهم لم تنرح ضمن المالكين بيدهم بوجه حق او مسوع مشروع.

5- ان القفص المرعوضين عليه واقعة ضمن حدود ومساحة ارض مورت المرعوضين وبالتالي عدم ابراح مسماتهم كاتكين فيها خذ خلافا للقانون كون الملكية والايولة والتصرف السابق على اعمل التسوية جميعها توجب التسجيل للمصالحين بالاضافة الى وجود قيود ومحفظت وسندات اقسائية تؤكد حقهم بالثالث.

6- ان المرعوض عليه يحمل هوية الاسرائيلية وتكليم بالاسم وبن يحمل اى اى وان موقعه وقرار من مجلس اللوز للجزء وشيول الارض المرعوض عليها باسمه حتى يصح قبول اعدائه وادراجه ضمن جدول الحقوق كتمالك للقطعة المرعوض عليها.

7- ثلث تقاضي المرعوضين بتسجيل المرعوض المرعوض عليها باسم المرعوض عليه لاتعادم وجود اى او سبب او باقعة مشروعة وقانوني تجيز هذا التسجيل واو لويولة قانونية سند صحيح بيزر تملك القطع المرعوض عليها باسم المرعوضين.

8- ان القانون وجوب بخصوص البيوعات واو المقتلات واو الصفقات العقارية التي تقبل ادعاء التسجيل لدى دائرة التسوية واو بوجه تعميم حلة فاعل يتعلق باموال غير مقفولة قد تلخص المشرع لغيرها اجرائها وتبقيها امام وى جهة اختصاص المسجلة لديها الارض واو التابعة له وقت تنفيذها على ان يتم استيفاء الرسم اللازم لتلك الصفقات والبيوعات التي تتعلق بقسام المرعوضين عليها فان تجزئتها وتقسيمها تم خلافا للقانون

9- ان المرحوم مرعوضين وبنم تقويمهم للاتعات ومساكينهم وخصصهم في مساحة الاراضي المرعوض عليها التي تمثل جزء من اصل مساحة راضهم المرفقة ضمن موقع مختلفة من ضمن حدودها الا ان اسماتهم لم تنرح ضمن المالكين بيدهم بوجه حق او مسوع مشروع.

10- ان القانون وجوب بخصوص البيوعات واو المقتلات واو الصفقات العقارية التي تقبل ادعاء التسجيل لدى دائرة التسوية واو بوجه تعميم حلة فاعل يتعلق باموال غير مقفولة قد تلخص المشرع لغيرها اجرائها وتبقيها امام وى جهة اختصاص المسجلة لديها الارض واو التابعة له وقت تنفيذها على ان يتم استيفاء الرسم اللازم لتلك الصفقات والبيوعات التي تتعلق بقسام المرعوضين عليها فان تجزئتها وتقسيمها تم خلافا للقانون

11- ان المرحوم مرعوضين وبنم تقويمهم للاتعات ومساكينهم وخصصهم في مساحة الاراضي المرعوض عليها التي تمثل جزء من اصل مساحة راضهم المرفقة ضمن موقع مختلفة من ضمن حدودها الا ان اسماتهم لم تنرح ضمن المالكين بيدهم بوجه حق او مسوع مشروع.

12- ان القانون وجوب بخصوص البيوعات واو المقتلات واو الصفقات العقارية التي تقبل ادعاء التسجيل لدى دائرة التسوية واو بوجه تعميم حلة فاعل يتعلق باموال غير مقفولة قد تلخص المشرع لغيرها اجرائها وتبقيها امام وى جهة اختصاص المسجلة لديها الارض واو التابعة له وقت تنفيذها على ان يتم استيفاء الرسم اللازم لتلك الصفقات والبيوعات التي تتعلق بقسام المرعوضين عليها فان تجزئتها وتقسيمها تم خلافا للقانون

13- ان المرحوم مرعوضين وبنم تقويمهم للاتعات ومساكينهم وخصصهم في مساحة الاراضي المرعوض عليها التي تمثل جزء من اصل مساحة راضهم المرفقة ضمن موقع مختلفة من ضمن حدودها الا ان اسماتهم لم تنرح ضمن المالكين بيدهم بوجه حق او مسوع مشروع.

14- ان القانون وجوب بخصوص البيوعات واو المقتلات واو الصفقات العقارية التي تقبل ادعاء التسجيل لدى دائرة التسوية واو بوجه تعميم حلة فاعل يتعلق باموال غير مقفولة قد تلخص المشرع لغيرها اجرائها وتبقيها امام وى جهة اختصاص المسجلة لديها الارض واو التابعة له وقت تنفيذها على ان يتم استيفاء الرسم اللازم لتلك الصفقات والبيوعات التي تتعلق بقسام المرعوضين عليها فان تجزئتها وتقسيمها تم خلافا للقانون



يؤدي إلى عرقله حركة تنقل المواطنين ويزيد من صعوبة الوصول إلى أماكن العمل، والخدمات الأساسية.

وشددت قوات الاحتلال، من إجراءاتها العسكرية في محيط محافظة قلقيلية. وأفادت مصادر محلية بأن قوات الاحتلال أغلقت مداخل قرى كفر لاقف، وأماتين، والفندق، وحجة بالبوابات الحديدية، ما أعاق حركة تنقل المواطنين.

وعلى المدخل الشرقي لمدينة قلقيلية، نصبت قوات الاحتلال حاجزًا عسكريًا، وأوقفت مركبات المواطنين، ودفقت في

محافظات - الحياة الجديدة- وفا- أصيب

شاب، أمس السبت، بالرصاص الحي، جراء هجوم مستوطنون على مساكن المواطنين

الخليل، كما أصيب خمسة مواطنين، إثر اعتداءين

للمستوطنين في منطقة الرأس الأحمر جنوب شرق

مدينة طولباس، وفي بلدة قصرة جنوب نابلس.

وقال الناشط ضد الاستيطان أسامة

مخامرة، إن مواطنا أصيب بالرصاص الحي في يده،

مسليحين على مسافر يطا، بحماية من قوات الاحتلال، وجرى نقله إلى

المستشفى، حيث وصفت إصابته بالمتوسطة، فيما

أصيب آخرون برضوض، وكدمات، تمت معالجتهم

وقال الناشط ضد الاستيطان أسامة

مخامرة، إن مواطنا أصيب بالرصاص الحي في يده،

مسليحين على مسافر يطا، بحماية من قوات الاحتلال، وجرى نقله إلى

المستشفى، حيث وصفت إصابته بالمتوسطة، فيما

أصيب آخرون برضوض، وكدمات، تمت معالجتهم

وقال الناشط ضد الاستيطان أسامة

مخامرة، إن مواطنا أصيب بالرصاص الحي في يده،

مسليحين على مسافر يطا، بحماية من قوات الاحتلال، وجرى نقله إلى

المستشفى، حيث وصفت إصابته بالمتوسطة، فيما

أصيب آخرون برضوض، وكدمات، تمت معالجتهم

وقال الناشط ضد الاستيطان أسامة

مخامرة، إن مواطنا أصيب بالرصاص الحي في يده،

مسليحين على مسافر يطا، بحماية من قوات الاحتلال، وجرى نقله إلى

المستشفى، حيث وصفت إصابته بالمتوسطة، فيما

أصيب آخرون برضوض، وكدمات، تمت معالجتهم

وقال الناشط ضد الاستيطان أسامة

مخامرة، إن مواطنا أصيب بالرصاص الحي في يده،

مسليحين على مسافر يطا، بحماية من قوات الاحتلال، وجرى نقله إلى

المستشفى، حيث وصفت إصابته بالمتوسطة، فيما

أصيب آخرون برضوض، وكدمات، تمت معالجتهم

وقال الناشط ضد الاستيطان أسامة

مخامرة، إن مواطنا أصيب بالرصاص الحي في يده،

مسليحين على مسافر يطا، بحماية من قوات الاحتلال، وجرى نقله إلى

المستشفى، حيث وصفت إصابته بالمتوسطة، فيما

أصيب آخرون برضوض، وكدمات، تمت معالجتهم

وقال الناشط ضد الاستيطان أسامة

مخامرة، إن مواطنا أصيب بالرصاص الحي في يده،

مسليحين على مسافر يطا، بحماية من قوات الاحتلال، وجرى نقله إلى

المستشفى، حيث وصفت إصابته بالمتوسطة، فيما

أصيب آخرون برضوض، وكدمات، تمت معالجتهم

وقال الناشط ضد الاستيطان أسامة

مخامرة، إن مواطنا أصيب بالرصاص الحي في يده،

مسليحين على مسافر يطا، بحماية من قوات الاحتلال، وجرى نقله إلى

المستشفى، حيث وصفت إصابته بالمتوسطة، فيما

أصيب آخرون برضوض، وكدمات، تمت معالجتهم

وقال الناشط ضد الاستيطان أسامة

مخامرة، إن مواطنا أصيب بالرصاص الحي في يده،

مسليحين على مسافر يطا، بحماية من قوات الاحتلال، وجرى نقله إلى

الحياة الجديدة

وست إصابات في اعتداءين على الرأس الأحمر وقصرة

إصابة شاب برصاص مستوطن بمسافر يطا جنوب الخليل

وأفاد رئيس مجلس قروي عاطوف والرأس الأحمر

عبد الله بشارت، بأن المستوطنين اعتدوا على رعاة الماشية، وأجبروهم

على ترك المنطقة، ورشوهم بغاز الفلفل، ما أدى لإصابة أربعة منهم.

وأشار إلى أن مربي الثروة الحيوانية في المناطق الشرقية من طولباس

يعانون من تصعيد اعتداءات المستوطنين، بهدف إجبارهم على ترك

مساكنهم، ما يزيد من معاناتهم اليومية، ويعيق عملهم في أراضيهم.

وأفادت مصادر محلية، بأن المستوطنين هاجموا شابا أثناء عمله في أرضه

الواقعة جنوب شرق بلدة قصرة جنوب نابلس، ما عرف من أصحابها: احمد

اسماعيل أبو عرام وعائت بمحتوياتها خرابا، وأتلفت الرأس، ونُقل على إثرها

إلى المستشفى.

كما اقتحم مستوطنون عددا من مساكن المواطنين في قرية الحلاوة بمسافر يطا،

عرف من أصحابها: احمد اسماعيل أبو عرام وعائت بمحتوياتها خرابا، وأتلفت

الرأس، ونُقل على إثرها إلى المستشفى.

كما اقتحم مستوطنون عددا من مساكن المواطنين في قرية الحلاوة بمسافر يطا،

عرف من أصحابها: احمد اسماعيل أبو عرام وعائت بمحتوياتها خرابا، وأتلفت

الرأس، ونُقل على إثرها إلى المستشفى.

حالات اختناق عقب اقتحام الاحتلال الخضر

في مناطق البوابة، وصبري، واليامة، وشارع القدس الخليل، دون ان يبلغ عن اعتقالات.

يذكر أن قوات الاحتلال اقتحمت صباح أمس بلدة بيت فجار، وتمركزت في عدة أحياء.

خلال اقتحام مناطق «التل» والبلوع، واستهدفت المواطنين عند مدخل عقبة حسنة، ما أدى إلى حالات اختناق

بين المواطنين، جرى التعامل معها ميدانياً. كما انتشرت تلك القوات



بشأن مشروع تعييل تنظيمي لتسعة شارع من (12م) إلى (18م) وتوسعة مداخل في الموضع رقم (246) - دير سامت والخدوض رقم (245) - الكوم المورق بيت مقوموم (اليسارية) محفظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (11/2026) بتاريخ 26/01/2026م بموجب القرار رقم (15) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع نوات الإرقام (24، 26، 35، 46، 69، 68، 11، 105، 14، 17، 18، 19، 99، 102، 101، 103، 104) من الحوض رقم (245) من أراضي بلدة الكوم المورق (مورا والقطعة رقم (108) من الحوض رقم (246) من أراضي بلدة دير سامت / مورا ضمن محفظه هيكل الكوم المورق بيت مقوموم (اليسارية)، وذلك حسب المحطات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة الخليل، وفي مقر بلدية الكوم المورق بيت مقوموم.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريئتين محليتين، وذلك استناداً للمقتنين (26 - 21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (179) لسنة 1966م وتعديلاته.




هيئة القاضي: عبد الرحمن نشة
في الدعوى رقم 2021/663 حقوق
طالب التبليغ المحكمة

المطوور تبليغه، المدعى عليه: ١-زكي جوده يوسف، يوسف -بيت لحم- واد معالي /شارع اعجاب الهلال الأحمر سابقا /تمزل ركي زيغ،

الأوراق المبلغة: -لائحة الدعوى.
الجلسة يوم الثلاثاء الموافق 31/03/2026 الساعة 9:00

وعلا بإحكام المادة 20 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 بتوجب الحضور الى المحكمة أعلاه في الموعد المحدد أو إرسال محام عنك وكذلك بتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30 يوما من تاريخ تبليغك هذا الإعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك الاستلام بنسخة عن لائحة الدعوى ومرافقتها من قلم المحكمة وبمكسك لتدري محامكك حضوريا.



الى المرعوض عليهم، ورثة يهيا صالح يوسف مصلحات، يقضي حضورك الى محكمة تسوية نابلس بتاريخ ٢٠١٢/٢٣ الساعة التاسعة صباحا للظنر في الاعتراض المرفقوم اعلاه المقام عليكم من المرعوض (١- ابراهيم فارس يوسف، سعاده/ نابلس- بيت فوريك -وسط البلد الحارة الغربية حارة دار حسن، ٢-مشعل فارس يوسف سعاده/ نابلس، يوسف سعاده/ نابلس، بيت فوريك -وسط البلد الحارة الغربية حارة دار حسن، ٣-سامل فارس يوسف سعاده/ نابلس، يوسف اليك -وسط البلد الحارة الغربية حارة دار حسن، ٤-سامل فارس يوسف، سعاده/ نابلس-بيت فوريك - وسط البلد الحارة الغربية حارة دار حسن، ٥-فارس فارس يوسف سعاده/ نابلس، يوسف سعاده/ نابلس- بيت فوريك- وسط البلد الحارة الغربية حارة دار حسن

والتي موضوعها اعتراض على قفلة الارض رقم (٨١) رقم، ٥٢٣ حوض رقم (٥٢٦) المسمى خلة اجيبل من اراضي بيت فوريك عليهم الحضور بتاريخ ٢٠١٢/٢٣ ، ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال ٣٠ يوم من تاريخ تبليغك بحسب نص المادة (١٤) من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية للنفذ والام كتحضر او تنيب، وكلا ذلك سوف يتم سير في الاعتراض على الاعراض حسب الأصول والقانون.



اسم المناقصة: اتفاقية اإطار تامين عمال وموظفي بلدية نابلس
رقم المناقصة: 009 /2026/ MN/MS

1- توريد لخدمة اإطار تامين عمال وموظفي بلدية نابلس.
2- تدعو بلدية نابلس المقاضيين ذوي الأهلية إلى تقديم العروض بالطرز المضمون لتنفيذ أعمال اإتفاقية اإطار تامين عمال وموظفي بلدية نابلس.

3- سيتم المناقصة العامة من خلال طلب لتفاهية اإطار تنافسية مكملة وفقاً لأحكام قانون الشراء العام رقم 8 لسنة 2014م ولائحته التنفيذية، وهي مقفولة لكل المقاضيين ذوي الأهلية.

4- يمكن للمقاضيين القبوليين والمقتمين الحصول على المعلومات اإضافية من بلدية نابلس وكذلك فحص وثائق المناقصة لدى العنوان المبين أدناه وذلك من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثانية ظهرا من يوم السبت إلى يوم الخميس، أو عبر البوابة الموحدة للشراء العام.

5- يمكن للمقاضيين المهتمين الحصول على وثائق المناقصة من العنوان المبين أدناه، بعد دفع رسوم غير مستردة مقدارا (1000) شيكل بموجب تفويض رسمي بالإستلام .

6- يجب تسليم العروض في العنوان المبين أسفل الدعوة قبل الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/11 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأربعاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الخميس الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الأحد الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الإثنين الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/03/10 الموافق الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم